محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (497)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (إنشاء طريق العوادل طول ٤كم/النيل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٢٠٠,٠٠٠) (مئتا الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات. ٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة) انشائية - خامسة. ٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت. ٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات. ٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني. ١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل خمسة وعشرين يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (501)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (إنشاء طريق مدرسة العراق الموحد طول ٤كم/ الهاشمية) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٢٥٠,٠٠٠) (مئتان وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات. ٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة) انشائية - خامسة. ٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت. ٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات. ٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني. ١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة. ١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد. ١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع. ١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل مئتان وخمسة وعشرين يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (515)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (اكمال بناية الجنسية والاحوال المدنية في ناحية أبي غرق والفقرات غير المنفذة) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٥٠,٠٠٠) (خمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية- تاسعة-

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل تسعون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (516)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (طريق قرية حمزة كربول/ المحاويل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية- سابعة-

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل تسعون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (519)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (إنشاء طريق الحمام/٢ طول ١كم/ أبي غرق) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٥٠,٠٠٠) (خمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية- تاسعة-

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (503)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (تجهيز ونصب كرفانات عدد (٥٠) لمديرية شرطة بابل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٢٥٠٠٠٠) (مئتان وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية شركات تجارية.

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ثلاثة أشهر من دون زيادة او نقصان.

٢٣-تقديم عرض فني.

٢٤-مدة التجهيز ثلاثة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (431)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (تجهيز ونصب وتشغيل محرك طاحونة المواد مع كافة ملحقاته وبالمواصفات المطلوبة/ معمل اسمنت السدة) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٢٥٠٠٠٠) (مئتان وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية شركات تجارية.

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف و